



وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

MINISTERE DE L'AGRICULTURE, DE LA PECHE MARITIME,
DU DEVELOPPEMENT RURAL ET DES EAUX ET FORETS

الرباط في 10 أكتوبر 2018

رقم د.ر.ا.م.ف/ق.ا.ع.ا.م/ع.ا.م.ا.م
00746
2- 18 - 807

مذكرة تقديم

أحدث المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس بموجب الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1-74-238 الصادر بتاريخ 11 ربيع الثاني 1395 (23 أبريل 1975)، وذلك بهدف القيام بجميع العمليات التي ترمي إلى تحسين الإنتاج الفلاحي بمنطقة اللوكس، خصوصا ضم الأراضي والتجهيز الهيدرولفلاحي.

تمتد منطقة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس إداريا، بموجب المرسوم رقم 1-74-296 الصادر في 25 ربيع الثاني 1395 (7 ماي 1975)، على تراب إقليم العرائش وإقليم القنيطرة، وتشمل 20 جماعة قروية.

وتماشيا مع توجهات مخطط المغرب الأخضر، تقوم المديريات الإقليمية للفلاحة لوزان وتطوان وشفشاون على التوالي بإنجاز أشغال التهيئة الهيدرولفلاحية لمشاريع دوائر الري لأسجن (إقليم وزان) ومحجرات أجراس (إقليم تطوان) ودار أقوبع (إقليم شفشاون) على مساحة إجمالية تقدر بحوالي 5.700 هكتار تحت إشراف المديرية الجهوية للفلاحة لطنجة-تطوان-الحسيمة.

إلا أن تسيير هذه المشاريع واستثمار الأراضي المسقية بهذه الدوائر يتطلب مؤهلات وكفاءات تقنية ومهنية وتجربة كبيرة في استغلال تجهيزات الري ومواكبة الفلاحين في مجالات استثمار الأراضي المسقية.

وبالنظر للتجربة والمؤهلات المؤسسية والتقنية التي يتوفر عليها هذا المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس فقد ارتأت وزارة الفلاحة ضم هذه الدوائر المسقية إلى منطقة نفوذ هذا المكتب للاستفادة من التجربة والمؤهلات التي راكمها خلال أكثر من أربعة عقود في مجالات استغلال منشآت الري من جهة واستثمار الأراضي الفلاحية من جهة أخرى.

وإن ضم هذه الدوائر المسقية، التي توجد حاليا خارج الحدود الترابية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس الذي أحدث بموجب الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1-74-238 الصادر بتاريخ 11 ربيع الثاني 1395 (23 أبريل 1975)، يتطلب توسيع الحدود الترابية لهذا المكتب ليشمل الجماعات الترابية المعنية.

.../...

Direction de l'Irrigation et de
l'Aménagement de l'Espace Agricole

Station Dbagh - Av. Hassan II - Rabat

Tél : 0527 40 31 78

مديرية الري ولعداد المجال الفلاحي

محطة العباغ - شارع الحسن الثاني - الرباط

تيل: 0527 40 31 78



المغرب الأخضر



ومن الناحية المسطرية يجب التذكير أن المجلس الإداري للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس أعطى موافقته لضم الجماعات المعنية داخل منطقة نفوذه وذلك خلال دورتيه المنعقدتين بتاريخ 16 يونيو 2016 (بالنسبة للمدار السقوي أسجن) و 20 يونيو 2017 (بالنسبة للمداريين السقويين لمحجرات أجراس ودار أقوبع).

ونظرا لأهمية هذه المشاريع في تحقيق تنمية المنطقة، أعرض عليكم مشروع مرسوم يقضي بتوسيع دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس ليشمل الجماعات المعنية.

ذلك هو موضوع مشروع هذا المرسوم.

وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية الريفية والأقاليم والجماعات

عزير اغنوش

2-18-801

مشروع مرسوم رقم صادر في (.....) يقضي بتوسيع

دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس.

وقعه بالعطف:

رئيس الحكومة،

بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.74.238 الصادر في 11 من ربيع الآخر 1395 (23 أبريل 1975) بإحداث المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.74.296 الصادر في 25 من ربيع الآخر 1395 (7 ماي 1975) بتعيين الحدود الترابية للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس؛

وعلى المرسوم رقم 2.83.451 الصادر في 29 من ربيع الآخر 1405 (21 يناير 1985) بتوسيع نطاق الاختصاص الإقليمي للمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس؛

وعلى المرسوم رقم 2.17.748 الصادر في 16 من ربيع الآخر 1439 (4 يناير 2018) القاضي بتوسيع دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس؛

وباقتراح من وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ.....

رسم ما يلي:

المادة الأولى

توسع دائرة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للوكوس، كما هي محددة بالمراسيم رقم 2.74.296 ورقم 2.83.451 ورقم 2.17.748 المشار إليها أعلاه، إلى الجماعات التالية المتواجدة بأقاليم تطوان وشفشاون ووزان:

(أ) دائرة موقرصات - إقليم وزان:

* جماعة أسجن.

(ب) دائرة وزان - إقليم وزان:

* جماعة مزفورن؛

* جماعة مصمودة.

(ج) دائرة تطوان - إقليم تطوان:

* جماعة سوق القديم؛

* جماعة بن قريش؛

* جماعة سحتريين؛

* جماعة الواد.

(د) دائرة باب تازة - إقليم شفشاون:

* جماعة الدردارة.

المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات ووزير الداخلية ووزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء ووزير الاقتصاد والمالية، كل واحد منهم فيما يخصه.

حرر بالرباط، في.....:

الإمضاء:

وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه
والغابات

الإمضاء:

عزيز اخنوش
وزير الداخلية

الإمضاء:

وزير الداخلية

يد الوافي لفتيت

وزير التجهيز والنقل
واللوجستيك والماءوزير التجهيز والنقل
واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة

وزير الاقتصاد والمالية
الإمضاء:

الإمضاء: محمد بنشعبون